

المؤتمر العام

GC(53)/25

Date: 15 September 2009

General Distribution

Arabic

Original: English

الدورة العادية الثالثة والخمسون

البند ٩ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(53)/24)

انتخاب أعضاء لمجلس المحافظين

مذكرة مقدّمة من الرئيس

١- تنص المادة ٨٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العام^١ على أنه، قبل أن يباشر المؤتمر العام، في كل دورة عادية، الانتخابات لمجلس المحافظين، يُعلم الرئيس المؤتمر العام بما في المجلس من مناصب يجب شغلها عن طريق الانتخاب بحيث يكون المجلس، بعد نهاية تلك الدورة، مُشكّلاً وفق أحكام الفقرة ألف من المادة السادسة من النظام الأساسي.

٢- وعملاً بذلك، يُبلغ الرئيس المؤتمر بأنه سيكون عليه في هذه الدورة انتخاب ١١ عضواً للمجلس^٢ على النحو التالي:

(أ) عضوان من أمريكا اللاتينية؛

(ب) عضوان من أوروبا الغربية؛

(ج) عضوان من أوروبا الشرقية؛

(د) عضوان من أفريقيا؛

(هـ) عضو واحد من الشرق الأوسط وجنوب آسيا؛

١ الوثيقة GC(XXXI)/INF/245/Rev.1.

٢ للحل محل كلٍّ من ألبانيا والجزائر وإكوادور وغانا وليتوانيا والعراق وأيرلندا والمكسيك والفلبين والمملكة العربية السعودية وسويسرا (أنظر المقرر رقم GC(51)/DEC/11 في الوثيقة GC(51)/RES/DEC(2007).

(و) عضو واحد من الشرق الأقصى؛

(ز) عضو واحد من الشرق الأقصى، أو من الشرق الأوسط وجنوب آسيا؛ أو من جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ (ما يسمى "المقعد العائم").

٣- ويُسترعى انتباه المندوبين إلى الدول الأعضاء الأربع والعشرين المسرودة أدناه، التي ستقوم بمهامها كأعضاء في المجلس حتى نهاية الدورة العادية الرابعة والخمسين (٢٠١٠)، إما نتيجة لقيام المؤتمر العام من قبل بانتخابها في عام ٢٠٠٨^٣ أو لقيام مجلس المحافظين بتعيينها في حزيران/يونيه ٢٠٠٩^٤.

الاتحاد الروسي	سويسرا
الأرجنتين	الصين
أسبانيا	فرنسا
أستراليا	كندا
أفغانستان	كوبا
ألمانيا	ماليزيا
أوروغواي	مصر
البرازيل	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
بوركينافاسو	نيوزيلندا
تركيا	الهند
جنوب أفريقيا	الولايات المتحدة الأمريكية
رومانيا	اليابان

٣ المقرر رقم GC(52)/DEC/8 الصادر في الوثيقة GC(52)/RES/DEC/(2008).

٤ الوثيقة GC(53)/8.